

بحار الأنوار

[136] به عليا، وإذا نزل عليه ليلا لم يصبح حتى يخبر به عليا. (1) 26 - ما: ابن مخلد، عن ابن السماك، عن محمد بن عيسى بن السكن، عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله قال: كنا نتحدث أن أقصى أهل المدينة علي عليه السلام. (2) 27 - ير: محمد بن الجعفي، عن جعفر بن بشير والحسن بن علي بن فضال عن مثنى، عن زرارة قال: كنت قاعدا عند أبي جعفر عليه السلام فقال له رجل من أهل الكوفة: سله عن قول أمير المؤمنين عليه السلام: " سلوني عما شئتم، ولا تسألوني عن شئ إلا أنبأتكم به " فقال: إنه ليس أحد عنده علم إلا خرج من عند أمير المؤمنين عليه السلام فليذهب الناس حيث شأؤوا، فوالله ليأتيهم الأمر من ههنا - وأشار بيده إلى المدينة -. (3) 28 - ير: سلمة بن الخطاب، عن عبد الله بن محمد، عن عبد الله بن قاسم، عن عمرو بن أبي المقدم يرفعه إلى أمير المؤمنين: عليه السلام قال: لو ثنيت لي وسادة لحكمت بين أهل القرآن بالقرآن حتى يزهر إلى الله، ولحكمت بين أهل التوراة بالتوراة حتى يزهر إلى الله، ولحكمت بين أهل الانجيل بالانجيل حتى يزهر إلى الله، ولحكمت بين أهل الزبور بالزبور حتى يزهر إلى الله، ولولا آية في كتاب الله لأنبأتكم بما يكون حتى تقوم الساعة (4). بيان: ثنى الشئ كسعى: رد بعضه على بعض، ذكره الفيروز آبادي (5). والوسادة المخدة، وقد يطلق على ما يجلس عليه من الفراش، وإنما ثنى الوسادة للحكام والامراء لترتفع ويجلسوا عليها فيتميزوا، أو ليتكئوا عليها، ويؤيد

(1) أمالي الصدوق: 328. (2) أمالي الطوسي:

247. (3) بصائر الدرجات: 4. (4) بصائر الدرجات: 36. (5) القاموس 4: 309.